

القرارات والمقررات
التي
اتخذتها الجمعية العامة
في
دورتها الاستثنائية السادسة عشرة

١٤ - ١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٩

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية : الدورة الاستثنائية السادسة عشرة
الملحق رقم ٥ (A/S-16/5)



الأمم المتحدة

كيفية الحصول على منشورات الأمم المتحدة

يمكن الحصول على منشورات الأمم المتحدة من المكتبات ودور التوزيع في جميع أنحاء العالم. استعلم عنها من المكتبة التي تتعامل معها أو اكتب إلى : الأمم المتحدة ، قسم البيع في نيويورك أو في جنيف.

如何购取联合国出版物

联合国出版物在全世界各地的书店和经售处均有发售。请向书店询问或写信到纽约或日内瓦的联合国销售组。

HOW TO OBTAIN UNITED NATIONS PUBLICATIONS

United Nations publications may be obtained from bookstores and distributors throughout the world. Consult your bookstore or write to: United Nations, Sales Section, New York or Geneva.

COMMENT SE PROCURER LES PUBLICATIONS DES NATIONS UNIES

Les publications des Nations Unies sont en vente dans les librairies et les agences dépositaires du monde entier. Informez-vous auprès de votre librairie ou adressez-vous à : Nations Unies, Section des ventes, New York ou Genève.

КАК ПОЛУЧИТЬ ИЗДАНИЯ ОРГАНИЗАЦИИ ОБЪЕДИНЕННЫХ НАЦИЙ

Издания Организации Объединенных Наций можно купить в книжных магазинах и агентствах во всех районах мира. Наводите справки об изданиях в вашем книжном магазине или пишите по адресу: Организация Объединенных Наций, Секция по продаже изданий, Нью-Йорк или Женева.

COMO CONSEGUIR PUBLICACIONES DE LAS NACIONES UNIDAS

Las publicaciones de las Naciones Unidas están en venta en librerías y casas distribuidoras en todas partes del mundo. Consulte a su librero o diríjase a: Naciones Unidas, Sección de Ventas, Nueva York o Ginebra.

القرارات والمقررات
التي
اتخذتها الجمعية العامة
في
دورتها الاستثنائية السادسة عشرة

١٤ - ١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٩

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية : الدورة الاستثنائية السادسة عشرة
الملحق رقم ٥ (A/S-16/5)



الأمم المتحدة
نيويورك ، ١٩٩١

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام . ويعني إبراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة .
وتعرف قرارات ومقررات الجمعية العامة على النحو التالي :

الدورات العادية

كانت قرارات الجمعية العامة ، حتى الدورة العادية الثلاثين ، تعرف برقم يليه بين قوسين حرف « د » فشطة فرقم آخر يشير إلى الدورة (مثال ذلك : القرار ٣٣٦٣ (د - ٣٠)) . وعندما كانت تتخذ عدة قرارات بنفس الرقم ، كان يعرف كل منها باسم حرف يوضع بعد ذلك الرقم (مثال ذلك : القرار ٣٣٦٧ (د - ٣٠) ، القراران ٣٤١١ ألف وباء (د - ٣٠) ، القرارات ٣٤١٩ ألف إلى دال (د - ٣٠)) . أما المقررات فكانت غير مرقمة .

ومنذ الدورة الخادمة والثلاثين ، وكجزء من النظام الجديد الذي اعتمد بشأن رموز وثائق الجمعية العامة ، أصبحت القرارات والمقررات تعرف برقم يشير إلى الدورة تبعه شرطة مائلة فرقم آخر (مثال ذلك : القرار ١/٣١ ، المقرر ٢٠١/٣١) . وعندما تتخذ عدة قرارات أو مقررات بنفس الرقم يعرف كل منها باسم حرف يوضع بعد الرقمين (مثال ذلك : القرار ٦/٣١ ١٦ ألف ، القراران ٦/٣١ ألف وباء ، المقررات ٤٠٦/٣١ ألف إلى هـ) .

الدورات الاستثنائية

كانت قرارات الجمعية العامة ، حتى الدورة الاستثنائية السابعة ، تعرف برقم يشير إلى القرار ، يتبعه ، بين قوسين ، حرف « د إ » تليها شرطة ورقم آخر يشير إلى الدورة (مثال ذلك : القرار ٣٣٦٢ (د إ - ٧)) . أما المقررات فكانت غير مرقمة .

ومنذ الدورة الاستثنائية الثامنة ، أصبحت القرارات والمقررات تعرف بحرفي « د إ » ثم شرطة ثم رقم يشير إلى الدورة ثم شرطة مائلة فرقم آخر يشير إلى القرار (مثال ذلك : القرار د - ١/٨ ، المقرر د - ١١/٨) .

الدورات الاستثنائية الطارئة

كانت قرارات الجمعية العامة ، حتى الدورة الاستثنائية الطارئة الخامسة ، تعرف برقم يشير إلى القرار ثم بين قوسين الحروف « د إ ط » تليها شرطة ورقم آخر يشير إلى الدورة (مثال ذلك : القرار ٢٢٥٢ (د إ ط - ٥)) . أما المقررات فكانت غير مرقمة .

ومنذ الدورة الاستثنائية الطارئة السادسة ، أصبحت القرارات والمقررات تعرف بالحروف « د إ ط » تليها شرطة ثم رقم يشير إلى الدورة فشطة مائلة يليها رقم آخر يشير إلى القرار (مثال ذلك : القرار د إ ط - ١/٦ ، المقرر د إ ط - ١١/٦) .

وفي كل مجموعة من المجموعات المشار إليها أعلاه يكون الترتيب حسب ترتيب اتخاذ القرارات والمقررات .

* * *

يحتوي هذا المجلد ، بالإضافة إلى نص القرارات والمقررات التي اتخذتها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية السادسة عشرة ، على قائمة مرجعية بالقرارات والمقررات (انظر المرفق) .

المحتويات

الصفحة	الفرع
١	أولاً - جدول الأعمال
* * *	
٣	ثانياً - قرار اتخذ بناءً على تقرير اللجنة الجامعية المخصصة للدورة الاستثنائية السادسة عشرة
* * *	
٧	ثالثاً - المقررات
٧	ألف - الانتخابات والتعيينات
١٠	باء - مقررات أخرى
المرفق	
١١	قائمة مرجعية بالقرارات والمقررات

أولاً - جدول الأعمال^(١)

- ١ - افتتاح رئيس وفد نيجيريا للدورة .
- ٢ - دقيقة صمت للصلوة أو التأمل .
- ٣ - وثائق تفويض الممثلين في دورة الجمعية العامة الاستثنائية السادسة عشرة :
 - (أ) تعيين أعضاء لجنة وثائق التفويض :
 - (ب) تقرير لجنة وثائق التفويض .
- ٤ - انتخاب رئيس الجمعية العامة .
- ٥ - تنظيم الدورة .
- ٦ - إقرار جدول الأعمال .
- ٧ - الفصل العنصري ونتائج المذرة في الجنوب الإفريقي .

(١) انظر أيضاً الفرع الثالث - باء ، المقرر د - ٢٣/١٦ .

ثانياً - قرار اتخاذ بناءً على تقرير اللجنة الجامعية المخصصة للدورة الاستثنائية السادسة عشرة

وإذ ندرك أيضاً حقيقة أن السلم والاستقرار الدائمين في الجنوب الإفريقي لا يمكن تحقيقهما إلا عند تصفية نظام الفصل العنصري في جنوب إفريقيا وتحويل جنوب إفريقيا إلى بلد موحد ديمقراطي وغير عنصري، وإذ نؤكد من جديد لذلك وجوب أخذ جميع التدابير الازمة الآن للتعجيل بوضع حد لنظام الفصل العنصري لصالحة كل شعوب الجنوب الإفريقي والقاربة والعالم بأسره، وإذ نعتقد أنه نتيجة للكفاح الشعري لشعب جنوب إفريقيا في سبيل القضاء على الفصل العنصري وللضغط الدولي المناهض لذلك النظام، وكذلك الجهد العالمي لحل المنازعات الإقليمية، ثمة إمكانيات لزيادة التحرك نحو تسوية المشاكل التي تواجه شعب جنوب إفريقيا.

وإذ نؤكد من جديد حق جميع الشعوب، بما فيها شعب جنوب إفريقيا، في تقرير مصيرها بنفسها وفي إقامة المؤسسات ونظم الحكم الخاصة بها التي يمكنها، بالتفاهم العام فيما بينها، أن تعيش في ظلها وتعمل معًا لبناء مجتمع متساقد، وإذ نظل متزمنين بذلك كل ما هو ممكن وضروري لمساعدة شعب جنوب إفريقيا بالسبيل الذي يقرره، من خلال ممثلية الحقيقيين، لبلوغ هذا الهدف،

وإذ نأخذ على عاتقنا هذه الالتزامات لأننا نعتقد أن جميع الناس متساوون ولهم حقوق متساوية في الكرامة الإنسانية والاحترام، بغض النظر عن اللون أو العرق أو الجنس أو المعتقد، وأن الجميع الرجال والنساء حقاً وعليهم واجبًا في المشاركة في حكمهم، كأعضاء متساوين في المجتمع، وأنه لا يحق لأي فرد أو مجموعة من الأفراد أن تحكم الآخرين دون موافقتهم الديموقراطية، وإذ نؤكد تأكيد أن نظام الفصل العنصري يتنهك كل هذه المبادئ الأساسية العالمية،

وإذ نؤكد أن الفصل العنصري، الذي وصف بأنه جريمة ضد ضمير الإنسانية وكرامتها، مسؤول عن موت عدد لا يُحصى من الأشخاص في جنوب إفريقيا، وأنه سعى إلى تجريد شعوب بكمالها من إنسانيتها، وفرض حرباً وحشية على منطقة الجنوب الإفريقي، مما أفضى إلى خسائر لا يُحصى في الأرواح وفي الممتلكات والتشريد الجماعي للأبرار من الرجال والنساء والأطفال، ويتمثل كارثة للإنسانية وبسبعين في جنبها يجب الكفاح من أجل محوها تماماً،

ولذلك فنحن نؤيد وسنظل نؤيد جميع من يسعون في جنوب إفريقيا لتحقيق هذا الهدف النبيل، ونؤمن أن هذا واجب علينا نضطلي به لصالح البشرية جماء،

وإذ نقدم تأييدنا هذا لمن يكافحون لإقامة مجتمع غير عنصري وديمقراطي في جنوب إفريقيا، وهي مسألة ليس من الممكن المساومة فيها، فقد أعربنا مراراً عن هدفنا المتمثل في حل يُوصل إليه بالوسائل السلمية؛ ولنلاحظ أن شعب جنوب إفريقيا وحركات تحريره، الذين شعوا بأنهم مجبرون على حل السلاح، قد تمسكوا أيضاً بتضليلهم لهذا الموقف منذ عقود عديدة ولايزالون عنه،

وإذ نرحب بإعلان اللجنة المخصصة التابعة لنقطة الوحدة الأفريقية والمعنية بالجنوب الإفريقي بشأن مسألة جنوب إفريقيا المعتمد في هاري في ٢١

د ١/١٦ - الإعلان المتعلق بالفصل العنصري ونتائجـه المدمرة في الجنوب الإفريقي

إن الجمعية العامة

تعتمد الإعلان المتعلق بالفصل العنصري ونتائجـه المدمرة في الجنوب الإفريقي ، المرفق بهذا القرار.

المجلسـةـ العـامـةـ ٦

١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٩

المرفق

الإعلان المتعلق بالفصل العنصري ونتائجـه المدمرة في الجنوب الإفريقي

نـحنـ ، الدولـ الأـعـضـاءـ فيـ الأمـمـ المتـحـدةـ

المجتمعـةـ فيـ الدـورـةـ الاستـثنـائـيـةـ السـادـسـةـ عـشـرـ للـجـمـعـيـةـ العـامـةـ ، وهـيـ دـورـةـ استـثنـائـيـةـ معـنيـةـ بـالـفـصـلـ العـنـصـرـيـ وـآثـارـهـ المـدـمـرـةـ فيـ جـنـوبـ إـفـرـيقـيـ ، إـذـ نـسـرـشـ بـالـمـبـادـيـءـ الـأسـاسـيـةـ وـالـعـالـمـيـةـ الـمـكـرـسـةـ فيـ مـيـاثـيـقـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدةـ وـإـلـاـعـلـانـ الـعـالـمـيـ لـحـقـوقـ إـلـاـنـسـانـ (٢)ـ ، فـيـ سـيـاقـ جـهـودـنـاـ لـإـقـارـارـ السـلـمـ فيـ جـمـيعـ أـنـجـاءـ الـعـالـمـ بـوـضـعـ حـدـ لـجـمـيعـ الـمـنـازـعـاتـ عـنـ طـرـيقـ التـفاـوضـ ، إـذـ نـرـغـبـ فـيـ بـذـلـ جـهـودـ جـديـةـ لـإـنـهـ الـحـالـةـ غـيرـ الـمـقـبـلـةـ السـادـسـةـ فيـ جـنـوبـ إـفـرـيقـيـ ، الـتـيـ هيـ نـتيـجـةـ سـيـاسـةـ وـمـارـسـاتـ الـفـصـلـ العـنـصـرـيـ ، عـنـ طـرـيقـ مـفـاـوـضـاتـ تـقـومـ عـلـىـ مـبـداـ الـعـدـالـةـ وـالـسـلـمـ لـلـجـمـيعـ :

إـذـ نـعـيـدـ تـأـكـيدـ اـقـتـاعـنـاـ ، الـذـيـ يـشـتـهـيـ التـارـيـخـ ، بـأنـهـ لاـ يـمـكـنـ أـنـ يـقـومـ سـلـمـ أوـ عـدـالـةـ حـيـثـ تـوـجـدـ السـيـطـرـةـ الـاسـتـعـمـارـيـةـ وـالـعـنـصـرـيـةـ أوـ سـيـطـرـةـ الـفـصـلـ العـنـصـرـيـ ،

وـإـذـ نـوـكـدـ مـنـ جـدـيدـ تـبـعـاـ لـذـلـكـ أـنـ مـادـاـنـ نـظـامـ الـفـصـلـ العـنـصـرـيـ فيـ جـنـوبـ إـفـرـيقـيـ قـائـيـاـ ، فـيـانـ شـعـوبـ إـفـرـيقـيـ كـلـ لـاـ يـمـكـنـ أـنـ تـبـلـغـ الـأـهـدـافـ الـأـسـاسـيـةـ الـمـتـمـتـلـةـ فـيـ الـعـدـالـةـ وـكـرـامـةـ إـلـاـنـسـانـ وـالـسـلـمـ ، وـهـيـ أـهـدـافـ بـالـغـةـ الـأـهـمـيـةـ فـيـ حـدـ ذاتـهاـ وـأـسـاسـيـةـ لـاستـقـارـ وـتـمـيمـ الـقـارـةـ ،

وـإـذـ نـدـركـ ، فـيـاـ يـتـعـلـقـ بـالـجـنـوبـ إـفـرـيقـيـ ، أـنـ الـعـالـمـ بـأـسـرـهـ مـهـمـ بـصـورـةـ حـيـوـيـةـ بـنـجـاحـ الـعـمـلـيـاتـ الـتـىـ تـتـصـلـ بـهـذـهـ الـمـنـطـقـةـ وـالـمـؤـدـيـةـ إـلـىـ تـحـقـيقـ الـإـسـتـقـلاـلـ الـوطـنـيـ الـحـقـيقـيـ لـنـاميـبـياـ وـالـسـلـمـ فـيـ أـنـغـوـلاـ وـوـرـزـامـبيـقـ ، فـيـ أـقـصـيـ وـقـتـ مـمـكـنـ ، وـإـذـ نـدـركـ كـذـلـكـ أـنـ الـعـالـمـ يـهـمـ اـهـتـمـاماـ بـالـفـارـقـ بـالـفـارـقـ إـفـرـيقـيـ بـتـقـوـيـضـ استـقـرارـ بـلـدانـ الـمـنـطـقـةـ ، سـوـاهـ بـوـاسـطـةـ الـعـدـوـانـ الـمـباـشـرـ ، أـوـ بـاستـخدـامـ وـكـلامـ عـنـهـ ، أـوـ بـالـتـخـرـيـبـ الـاـقـتصـاديـ أـوـ غـيرـ ذـلـكـ مـنـ الـوـسـائـلـ ، أـمـرـ لـاـ يـمـكـنـ قـبـوـلـ بـجـمـيعـ أـشـكـالـ وـيـجـبـ أـلـاـ يـقـعـ ،

(٢) القرار ٢١٧ ألف (د - ٣).

الذى تتخذه أغلبية الشعب فى جنوب افريقيا ومؤهلاً أن هذه الأهداف ، وليس تدبيل أو إصلاح نظام الفصل العنصري ، هي التي ينبغي أن تكون القصد من المفاوضات .

٣ - إننا نتفق مع شعب جنوب افريقيا على أن هذه العملية ينبغي أن تُسفر عن قيام نظام دستوري جديد يحدده هو ويستند إلى ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان . وبالتالي ، فنحن نعتقد أن المبادئ الأساسية التالية تسمى بالأهمية :

- (أ) تصبح جنوب افريقيا دولة موحدة ديمقراطية غير عنصرية ؛
 - (ب) يتمتع كل شعبها بالمواطنة والجنسية على أساس واحد ومتساو بغض النظر عن العرق أو اللون أو الجنس أو العقد ؛
 - (ج) يكون لكل شعبها الحق في المشاركة في حكم وإدارة البلد على أساس التصويت العام القائم على المساواة في إطار سجل غير عنصري للناخبين وعن طريق الاقتراع السري ، في جنوب افريقيا موحدة وغير مجزأة ؛
 - (د) يكون للجميع الحق في تكوين المزب السياسي الذي يختارونه والانضمام إليه ، بشرط ألا يكون في ذلك تعزيز للعنصرية ؛
 - (هـ) يتمتع الجميع بحقوق الإنسان والحربيات والحربيات المدنية المعترف بها عالمياً ، في حماية قانون راسخ للحقوق ؛
 - (و) يكون لجنوب افريقيا نظام قانوني يكفل مساواة الجميع أمام القانون ؛
 - (ز) يكون لجنوب افريقيا نظام قضائي مستقل وغير عنصري ؛
 - (ح) ينشأ نظام اقتصادي يعمل على تعزيز وزيادة رفاه جميع سكان جنوب افريقيا ؛
 - (ط) تتحقق جنوب افريقيا الديمقراطية حقوق جميع البلدان وسيادتها وسلامتها الإقليمية وتنتهج في تعاملها مع جميع الشعوب سياسة سلم وصداقة وتعاون يعود بالنفع المتبادل .
- ٤ - ونحن نعتقد أن قبول هذه المبادئ الأساسية يمكن أن يُشكل الأساس لحل مقبول دولياً تستطيع به جنوب افريقيا أن تبوأ المكان الصحيح كشريك على قدم المساواة ضمن مجتمع الأمم العالمي .

الف - مناخ المفاوضات

٥ - إننا نعتقد أن من الضروري تهيئ المناخ اللازم للمفاوضات . وهناك حاجة عاجلة لتلبية هذا الطلب الذي يحظى بتأييد عالمي ، مما يعني هذا المناخ .

٦ - ووفقاً لذلك ، ينبغي أن يقوم نظام الحكم الحالي في جنوب افريقيا على الأقل بما يلي :

- (أ) الإفراج عن جميع السجناء والمعتقلين السياسيين بدون شرط والامتناع عن فرض أية قيود عليهم ؛
- (ب) رفع جميع أنواع الحظر والقيود عن كل من يخضع للمحظوظ والتقييد من منظمات وأشخاص ؛
- (ج) سحب جميع الجنود من كل بلدة ؛
- (د) إنهاء حالة الطوارئ وإلغاء جميع التشريعات ، مثل قانون الأمن الداخلي ، الرامية إلى تقدير النشاط السياسي ؛

آب/أغسطس ١٩٨٩^(٣) والذي أيده فيها بعد رؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز في مؤتمرهم التاسع المعقد في بلغراد في الفترة من ٤ إلى ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩^(٤) ، وبصفة تأكيداً جديداً للاستعداد محل مشاكل جنوب افريقيا عن طريق المفاوضات . فذلك الإعلان يتمشى مع الموقف الوارد في بيان لوساكا^(٥) الصادر منذ عقدين ، لا سيما فيما يتعلق بتفضيل الشعب الافريقي للتغيير السلمي ، ويأخذ في الاعتبار التغيرات التي حدثت في الجنوب الافريقي منذ ذلك الوقت . ويشكل الإعلان تحدياً جديداً لنظام بريتوريا للانضمام إلى الجهد التليبة المأهولة إلى إنهاء نظام الفصل العنصري ، وهو هدف التزم به الأمم المتحدة على الدوام ،

وإذ نلاحظ مع التقدير أن رؤساء حكومات الكونغول ، قد لاحظوا مع الارتباط في اجتماعهم المعقد في كوالالمبور في الفترة من ١٨ إلى ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩ ما ورد في الإعلان الذي اعتمد في هاراري في آب/أغسطس ١٩٨٩ من تفضيل قوي لطريق التسوية السلمية من خلال المفاوضات ودرسوا ما يمكنهم اتخاذه من خطوات أخرى لتعزيز احتجاز التفاوض^(٦) .

وإذ نلاحظ مع التقدير أيضاً أن المؤتمر الثالث لرؤساء دول وحكومات البلدان الناطقة بالفرنسية ، المعقد في دكار في الفترة من ٢٤ إلى ٢٦ أيار/مايو ١٩٨٩ ، دعا كذلك إلى إجراء مفاوضات بين بريتوريا وممثل أغلبية الشعب بغية إقامة نظام ديمقراطي يقوم على المساواة في جنوب افريقيا ،

وعليه ، سوف نواصل بذلك كل ما في وسعنا لزيادة الدعم المقدم إلى الكفاح المسلح الذي يخوضه شعب جنوب افريقيا ، بما في ذلك مواصلة الضغوط الدولية ضد نظام الفصل العنصري إلى أن يسقط هذا النظام وتحتحول جنوب افريقيا إلى بلد موحد وديمقراطي وغير عنصري ، يتمتع جميع مواطنيه بالعدالة والأمن ،

وتشيّع هذا الالتزام الرسمي واستجابة مباشرة من جانبنا لرغبات أغلبية شعب جنوب افريقيا ، نعلن عن تمهيدنا بالاتخاذ المواقف المبنية أدناه ، موقنين أن تنفيذها سيؤدي إلى إنهاء نظام الفصل العنصري على وجه السرعة وإلى انبلاج فجر عهد جديد للسلم لجميع شعوب افريقيا في قارة متخرجة في النهاية من العنصرية وحكم الأقلية البيضاء والسيطرة الاستثمارية ،

تعلن ما يلي :

١ - أن هناك مجموعة متضارفة من الظروف يمكن أن تتيح إمكانية إنهاء الفصل العنصري عن طريق التفاوض إذا توفر استعداد واضح لدى نظام جنوب افريقيا للدخول في مفاوضات حقيقة وجدية ، في ضوء ما أعربت عنه مراكز أغلبية الشعب في جنوب افريقيا من تفضيل للتوصل إلى تسوية سلمية .

٢ - ولذلك نشجع شعب جنوب افريقيا ، كجزء من كفاح المشروع ، على ضم صفوفه للتفاوض بهدف إنهاء نظام الفصل العنصري والاتفاق على جميع التدابير الالزمة لتحويل بلده إلى مجتمع ديمقراطي لا عنصري . وتزويد الموقف

(٣) A/44/697 ، المرفق .

(٤) انظر : A/44/551-S/20870 ، المرفق .

(٥) انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والعشرون ، المرفقات ، البندين ١٠٦ من جدول الأعمال ، الوثيقة A/7754 .

(٦) انظر : A/44/672-S/20914 .

- (ب) زيادة الدعم الشامل لجميع مهاتفي الفصل العنصري وشن حملة على الصعيد الدولي تحقيقاً لهذا المدف :
- (ج) استخدام تدابير منسقة وفعالة ، بما في ذلك تقييد جميع البلدان تقليداً كاملاً بحظر الأسلحة ، الإلزامي ، بهدف ممارسة الضغوط من أجل إنهاء الفصل العنصري على وجه السرعة :
- (د) العمل على ألا يخفق المجتمع الدولي من شدة التدابير القائمة الرامية إلى تشجيع نظام الحكم في جنوب إفريقيا على القضاء على الفصل العنصري ، إلى أن يظهر دليلاً واضح على حدوث تغييرات عميقة لا رجعة فيها ، معأخذ أهداف هذا الإعلان في الاعتبار :
- (ه) تقديم كل مساعدة ممكنة لدول المواجهة والدول المجاورة لتمكينها من إعادة بناء اقتصاداتها ، التي تضررت من أعمال جنوب إفريقيا العدوانية والرامية إلى زعزعة الاستقرار؛ والتصدي لأى عمل آخر من هذه الأعمال؛ ومواصلة دعم شعبي ناميبيا وجنوب إفريقيا :
- (و) تقديم ما تطلبه حكومتنا أنغولا وموزامبيق من مساعدة لضمان السلم لشعبهما ، وتشجيع المبادرات الإسلامية المتخذة من قبل حكومتي أنغولا وموزامبيق والرامية إلى تحقيق السلم وتنميط الحياة في بلدיהם .
- (ز) أن تشارك جنوب إفريقيا الجديدة ، لدى اعتماد الدستور الجديد ، اشتراكاً كاملاً في أجهزة الأمم المتحدة وكالاتها المتخصصة ذات الصلة .
- ١٠ - نطلب من الأمين العام أن يبعث بنسخ من هذا الإعلان إلى حكومة جنوب إفريقيا وإلى ممثل شعب جنوب إفريقيا المضطهد ونطلب أيضاً من الأمين العام أن يعد تقريراً وأن يقدمه إلى الجمعية العامة بحلول ١٩٩٠ بشأن التقدم المحرز في تنفيذ هذا الإعلان .

(د) وقف جميع المحاكمات والإعدامات السياسية .

٧ - وسوف تساعد هذه التدابير على تهيئة المناخ اللازم لقيام نقاش سياسي حر ، وهو شرط أساسى لضمان إشراك الشعب نفسه في عملية إعادة صنع بلده .

بـــ المبادىء التوجيهية لعملية المفاوضات

٨ - ونرى أنه ينبغي للأحزاب المعنية ، في إطار تهيئة المناخ اللازم ، أن تتفاوض بشأن مستقبل بلدنا وشعبها بحسن نية وفي جو خال من العنف عن طريق اتفاق متبادل بين حركات التحرير ونظام الحكم في جنوب إفريقيا . ويمكن للعملية أن تبدأ وفقاً للمبادىء التوجيهية التالية :

(أ) الاتفاق على آلية لوضع دستور جديد يستند ، في جملة أمور ، إلى المبادىء الموضحة أعلاه ، وعلى الأساس اللازم لاعتباره :

(ب) الاتفاق على الدور الذي يضطلع به المجتمع الدولي في كفالة الانتقال بنجاح إلى نظام ديمقراطي :

(ج) الاتفاق على ترتيبات وطرائق انتقالية بشأن عملية وضع دستور جديد واعتباره ، والانتقال إلى نظام ديمقراطي ، بما في ذلك إجراء الانتخابات .

جـــ برنامج العمل

٩ - سعياً لتحقيق الأهداف المذكورة في هذا الإعلان ، نقرر بمقتضى هذا :

(أ) أن نُبقي قيد النظر مسألة إيجاد حل سياسي لمسألة جنوب إفريقيا :

ثالثاً - المقررات

المحتويات

رقم المقرر	العنوان	البند	ناریخ اتخاذ المقرر	الصفحة
ألف - الانتخابات والتعيينات				
د إ - ١١/١٦	تعيين أعضاء لجنة وثائق التفويض (A/S-16/PV.1)	(٣)	١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٩	٧
د إ - ١٢/١٦	انتخاب رئيس الجمعية العامة (A/S-16/PV.1)	٤	١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٩	٧
د إ - ١٣/١٦	انتخاب رؤساء اللجان الرئيسية (A/S-16/PV.1)	٥	١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٩	٨
د إ - ١٤/١٦	انتخاب نواب رئيس الجمعية العامة (A/S-16/PV.1)	٥	١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٩	٨
د إ - ١٥/١٦	انتخاب أعضاء مكتب اللجنة الجامعية المخصصة للدورة الاستثنائية السادسة عشرة (A/S-16/PV.1)	٥	١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٩	٨
باء - مقررات أخرى				
د إ - ٢١/١٦	وثائق تفويض الممثلين في الدورة الاستثنائية السادسة عشرة للجمعية العامة (A/S-16/PV.1)	٣	١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٩	١٠
د إ - ٢٢/١٦	تنظيم الدورة (A/S-16/PV.1)	٥	١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٩	١٠
د إ - ٢٣/١٦	إقرار جدول الأعمال (A/S-16/PV.1)	٦	١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٩	١٠
د إ - ٢٤/١٦	سياسة الفصل العنصري التي تتبعها حكومة جنوب إفريقيا (A/S-16/PV.6)	٧	١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٩	١٠

ألف - الانتخابات والتعيينات

د إ - ١١/١٦ - تعيين أعضاء لجنة وثائق التفويض

قررت الجمعية العامة ، في جلستها العامة ١ العقدودة في ١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٩ ، أن تشكل لجنة وثائق التفويض للدورة الاستثنائية السادسة عشرة ، المعينة وفقاً لل المادة ٢٨ من النظام الداخلي للجمعية العامة ، من نفس الأعضاء الذين تشكلت منهم هذه اللجنة في الدورة الرابعة والأربعين .

ونتيجة لذلك ، تم تكوين اللجنة من الدول الأعضاء التالية : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، استراليا ، أنتيغوا وبربودا ، زائير ، الصين ، الفلبين ، كولومبيا ، ملاوي ، الولايات المتحدة الأمريكية .

د إ - ١٢/١٦ - انتخاب رئيس الجمعية العامة^(٧)

قررت الجمعية العامة ، في جلستها العامة ١ العقدودة في ١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٩ ، أن يتولى السيد جوزيف نانجين غاربا (نيجيريا) ، رئيس الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين ، رئاسة الدورة الاستثنائية السادسة عشرة .

(٧) وفقاً لل المادة ٣٨ من النظام الداخلي للجمعية العامة ، يتكون المكتب من رئيس الجمعية العامة ، ونواب الرئيس الواحد والعشرين ورؤساء اللجان الرئيسية السبع . انظر أيضاً القرار د إ - ٢٢/١٦ ، الفقرة الفرعية (أ) .

د إ - ١٣/٦ - انتخاب رؤساء اللجان الرئيسية^(٧)

قررت الجمعية العامة ، في جلستها العامة ١ المعقودة في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ، أن يتولى رؤساء اللجان الرئيسية للدورة الرابعة والأربعين رئاسة اللجان الرئيسية للدورة الاستثنائية السادسة عشرة ، علىًّا بأنه سيحل محل كل من رئيس اللجنة الأولى واللجنة السادسة عضو آخر من الوفد نفسه .

ولذلك فقد انتخب الأشخاص التالية أسماؤهم رؤساء للجان الرئيسية :

اللجنة الأولى : السيد اندره أغيلار (فنزويلا) ،

اللجنة السياسية الخاصة : السيد غينادي إبوزيفوتش أودوفينيكو (جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية) ،

اللجنة الثانية : السيد أحمد غزال (تونس) ،

اللجنة الثالثة : السيد بول ديزيريه كابوريه (بوركينا فاصو) ،

اللجنة الرابعة : السيد روبرت ف . فان ليروب (فانواتو) ،

اللجنة الخامسة : السيد أحمد فتحي المصري (الجمهورية العربية السورية) ،

اللجنة السادسة : السيد توماس هاينوكسي (النمسا) .

د إ - ١٤/٦ - انتخاب نواب رئيس الجمعية العامة^(٧)

قررت الجمعية العامة ، في جلستها العامة ١ المعقودة في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ، أن يستمر نواب الرئيس للدورة الرابعة والأربعين في القيام بنفس المهمة في الدورة الاستثنائية السادسة عشرة .

ونتيجة لذلك ، تم انتخاب مثلي الدول الأعضاء الإحدى والعشرين التالية نواباً لرئيس الجمعية العامة : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، أنتيغوا وبربودا ، ايران (جمهورية - الإسلامية) ، بابوا غينيا الجديدة ، بروني دار السلام ، بولندا ، بوليفيا ، زيمبابوي ، السودان ، الصين ، العراق ، غامبيا ، فرنسا ، كوستاريكا ، الكونغو ، الكويت ، لكسنبرغ ، المغرب ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، النرويج ، الولايات المتحدة الأمريكية .

د إ - ١٥/٦ - انتخاب أعضاء مكتب اللجنة الجامعية المخصصة للدورة الاستثنائية السادسة عشرة^(٨)

انتُخبَت الجمعية العامة ، في جلستها العامة ١ المعقودة في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ، رئيس اللجنة الجامعية المخصصة للدورة الاستثنائية السادسة عشرة .

وانتُخبَتِ اللجنة الجامعية المخصصة في جلستها ١ المعقودة في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ، أعضاءها الآخرين .

* * *

(٨) انظر أيضاً المفرد إ - ٢٢/٦ ، الفقرة الفرعية (أ) .

ونتيجة لذلك ، انتخب الأشخاص التالية أسماؤهم أعضاء في مكتب اللجنة الجامعية المخصصة :

الرئيس :

السيدة آن هركوس (نيوزيلندا) .

نواب الرئيس :

السيد موموني ادامو دجيرماكويه (النيجر) ،

السيدة روث نيتا بارو (بربادوس) ،

السيد روبرت ف . فان لير ووب (فانواتو) .

المقرر :

السيد جيرهارد ريتشر (الجمهورية الديمقراطية الألمانية) .

باء - مقررات أخرى

د إ - ٢١/٦ - وثائق تفويض الممثلين في الدورة الاستثنائية السادسة عشرة للجمعية العامة

أحاطت الجمعية العامة علماً، في جلستها العامة ٦ المعقودة في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩، بأنها كانت قد وافقت بالفعل ، في قرارها ٤٤/٥ المورخ في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩ باه المورخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ، على تقريري لجنة وثائق التفويض (٩) للذين يتناولان وثائق تفويض الممثلين في الدورة الاستثنائية السادسة عشرة .

د إ - ٢٢/٦ - تنظيم الدورة

قررت الجمعية العامة ، في جلستها العامة ٦ المعقودة في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ :

- (أ) أن تنشئ لجنة مخصصة أسمتها اللجنة الجامعة المخصصة للدورة الاستثنائية السادسة عشرة (١٠) :
- (ب) السماح لحركات التحرير الوطني لجنوب افريقيا التي تعترف بها منظمة الوحدة الافريقية بالمشاركة في المناقشة في الجلسات العامة ؛
- (ج) الاستماع في اللجنة الجامعة المخصصة إلى المنظمات غير الحكومية والأفراد الذين هم اهتمام خاص بمسألة الفصل العنصري ونتائجها الدمرة في الجنوب الافريقي .

د إ - ٢٣/٦ - إقرار جدول الأعمال

أقرت الجمعية العامة ، في جلستها العامة ٦ المعقودة في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ، جدول أعمال دورتها الاستثنائية السادسة عشرة (١١) .

د إ - ٢٤/٦ - سياسة الفصل العنصري التي تتبعها حكومة جنوب افريقيا

قررت الجمعية العامة ، في جلستها العامة ٦ المعقودة في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ، بناءً على توصية اللجنة الجامعة المخصصة للدورة الاستثنائية السادسة عشرة ، أن تعيد فتح باب النقاش بشأن البند ٢٨ من جدول أعمال دورتها الرابعة والأربعين حتى تستأنف الجمعية العامة دورتها للنظر في تقرير الأمين العام (١٢) والنظر فيها قد يلزم اتخاذه من إجراءات .

(٩) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والأربعون ، المرفقات ، البند ٣ من جدول الأعمال ، الوثيقتان Add. ١ A/44/639 .

(١٠) انظر أيضاً المقرر د إ - ١٥/٦ .

(١١) A/S-16/2 : انظر الفرع الأول .

(١٢) انظر القرار د إ - ١/٦ ، الفقرة ١٠ .

المرفق

قائمة مرجعية بالقرارات والمقررات

تتضمن هذه القائمة المرجعية القرار والمقررات التي اتخذتها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية السادسة عشرة . وقد اُتخاذ القرار والمقررات دون تصويت .

القرارات

رقم القرار	العنوان	البند	العام	تاريخ اتخاذ القرار	الصفحة
د إ - ١/١٦	الإعلان المتعلق بالفصل العنصري ونتائج المدرة في الجنوب الافريقي	٧	٦	١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩	٣

المقررات

رقم المقرر	العنوان	البند	العام	تاريخ اتخاذ المقرر	الصفحة
ألف - الانتخابات والتعيينات					
د إ - ١١/١٦	تعيين أعضاء لجنة وثائق التفويض	٣	(أ)	١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩	٧
د إ - ١٢/١٦	انتخاب رئيس الجمعية العامة	٤		١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩	٧
د إ - ١٣/١٦	انتخاب رؤساء اللجان الرئيسية	٥		١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩	٨
د إ - ١٤/١٦	انتخاب نواب رئيس الجمعية العامة	٥		١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩	٨
د إ - ١٥/١٦	انتخاب أعضاء مكتب اللجنة الجامعية المخصصة للدورة الاستثنائية السادسة عشرة	٥		١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩	٨

باء - مقررات أخرى

د إ - ٢١/١٦	وثائق تفويض الممثلين في الدورة الاستثنائية السادسة عشرة للجمعية العامة	٣		١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩	١٠
د إ - ٢٢/١٦	تنظيم الدورة	٥		١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩	١٠
د إ - ٢٣/١٦	إقرار جدول الأعمال	٦		١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩	١٠
د إ - ٢٤/١٦	سياسة الفصل العنصري التي تتبعها حكومة جنوب إفريقيا	٧		١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩	١٠

